

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٤

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢
بشأن تنظيم الجامعات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم
الجامعات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يضاف إلى المادة (١) أولا من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات بنودان
جديان نصهما الآتي :

مادة ١ - أولا : جامعة القاهرة .

فرع الفيوم

٤ - كلية الخدمة الاجتماعية .

فرخ بنى سويف

٥ - كلية العلوم .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٤٠٤ (٢٠ فبراير سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك